

سنن البيهقي الكبرى

19926 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا داود بن رشيد ثنا شعيب بن إسحاق عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة حدثني ثابت بن الضحاك قال ي نذر رجل على عهد رسول الله ﷺ أن ينحر ببوانة فقال رسول الله ﷺ هل كان فيها وثن من أوثان الجاهلية يعبد قالوا لا قال فهل كان فيها عيد من أعيادهم قالوا لا فقال رسول الله ﷺ أوف بنذرِك فإنه لا وفاء لنذر في معصية الله ولا فيما لا يملك بن آدم